جـامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

جامعة الجيلالي بونعامة

كلية الحقوق

قسم: الحقوق

دروس في منهجية البحث العلمي

المحور الثالث: منهجية التعليق على الأحكام القضائية

الدكتور نوي عبد النور

السنة الجامعية 2023/2022

منهجية التعليق على الأحكام القضائية

مقدمة

يمثل التعليق على الأحكام أو القرارات القضائية من بين أهم الدراسات التطبيقية في القانون ذلك أن إتقان التعليق على حكم أو قرار قضائي يفترض الإلمام الجيد بالمعارف النظرية والمتعلقة بموضوع التعليق واستيعاب معطيات المنهجية القانونية التي تسمح بتقييم الحكم أو القرار، و المقصود بالتعليق على حكم أو قرار قضائي .هو كل نزاع يعرض على الجهات القضائية يؤدي إلى تحليل مسألة قانونية

وبالتالي فان منهجية التعليق على قرار أو حكم قضائي هي دراسة نظرية وتطبيقية في أن واحد لمسألة قانونية معينة ، إذ أن القرار أو الحكم القضائي هو عبارة عن بناء منطقي ، فجوهر عمل القاضي يتمثل في إجراء قياس منطقي بين مضمون القاعدة القانونية التي تحكم النزاع وبين العناصر الواقعية لهذا النزاع ، وهو ما . يفضي إلى نتيجة معينة هي الحكم الذي يتم صياغته في منطوق الحكم

ولكي يكون التعليق على الحكم حكما سليما ، يجب أن يكون الباحث "المعلق" ملما أساسا بالنصوص القانونية التي تحكم النزاع ،وأيضا بالفقه قديمه وحديثه الذي تعرض للمسألة ،وكذا بالاجتهاد الذي تناول هذه المسألة وبالمراحل التاريخية التي مر بها تطوره توصلا إلى الموقف الأخير في الموضوع ومن ثم بيان .انعكاسات ذلك الحل من الوجهة القانونية

فما هي إذن البيانات التي يجب أن تتوفر في الحكم القضائي أولا ؟ وكيف يتم تعليله ؟ و ما هي المراحل التي يمر منها التعليق على الحكم القضائي؟

المبحث الأول : مشتملات الحكم و تعليله

المطلب الأول : مشتملات الحكم

المطلب الثاني: تعليل الحكم

المبحث الثاني : التعليق على الحكم القضائي

المطلب الأول : المرحلة التحضيرية

المطلب الثاني : المرحلة التحريرية

المبحث الأول: مشتملات الحكم و تعليله

المطلب الأول : مشتملات الحكم

إن الحكم القضائي هو القرار الذي تصدره المحكمة في خصومة ما وفقاً للشكل الذي يحدده القانون للأحكام، سواء في نهايتها أو أثناء سيرها.

ويعتبر إصدار الحكم نهاية وضع المحكمة يدها على موضوع الدعوى والمرحلة النهائية التي انتهت إليها المحكمة من دراسة القضية ومناقشتها، وذلك بإصدار حكم من محكمة مشكلة تشكيلا صحيحا في خصومة رفعت أمام الهيأة القضائية بالإجراءات المقررة قانونا.

وبمجرد النطق بالحكم في جلسة علنية يمتنع على المحكمة الرجوع فيه، أو تعديله، أو إعادة مداولته من جديد.

ومادام الحكم باعتباره ورقة شكلية من أوراق المرافعات يجب أن يدون كتابة ليتسنى لأطراف الخصومة الرجوع إليه للطعن فيه أو القيام بتنفيذه.

ومن أهم هذه البيانات: صدوره في جلسة علنية ويدون في ورقة شكلية في نموذج هيأة وزارة العدل للأحكام و القرارات وتحمل وثيقة الحكم أعلاها "المملكة المغربية وباسم جلالة الملك"

ومن البيانات الإلزامية التي يجب إثباتها في وثيقة الحكم، تاريخ إصداره ومكانه ورقمه ونوع المحكمة التي أصدرته وأسماء القضاة الذين أصدروه و ممثل النيابة العامة إذا كان طرفا مدخلا في القضية و اسم كاتب الضبط و أسماء الخصوم وصفاتهم و عناوينهم و موطنهم و حضورهم أو غيابهم.

كما يجب أن يشمل الحكم على عرض موجز لوقائع الدعوى ثم طلبات الخصوم و

دفوعاتهم الشكلية و الموضوعية و الوثائق المدلى بها ، و تبعا لذلك يجب أن يوقع أصل الحكم القضاة أو القاضي الذي أصدر الحكم و كاتب الضبط، وعليه لا يكون الحكم صحيحا إلا إذا توافرت فيه البيانات الإلزامية التي حددها القانون.

المطلب الثاني: تعليل الحكم

من المبادئ العامة ، أن الأحكام يجب أن تشتمل على الأسباب التي بنيت عليها، ومعنى ذلك أنه يجب تعليل الأحكام أيا كان نوعها و أيا كانت المحكمة التي أصدرته ، ذلك أن تعليل الأحكام يعطي للمتقاضين نوعا من الاطمئنان و تقدير ادعاءاتهم وفهم ما أحيط لها من وسائل قانونية.

ويقصد بتعليل الأحكام هو بيان الأوجه الواقعية و القانونية التي أسس عليها القاضي حكمه و اقتنع بما قضى به.

وقد أوجب المشرع على المحاكم أن تكون أحكامها معللة و مشتملة على الأسباب و البيانات التي بنت عليها حكمها.

لذلك يجب على القاضي أن يبين في حكمه:

1) موضوع الدعوى : طلبات الخصوم و دفوعاتهم الشكلية و الموضوعية و حججهم و الوثائق التي استندوا عليها لرفع الدعوى و أن يوضح في الحكم ما استخلص ثبوته من وقائع ووسيلة هذا الثبوت و القواعد المطبقة على النازلة.

2) التحقق من أن القاضي قد اطلع على جميع الوثائق و المستندات الموجودة بالملف.

3) التحقق من أن القاضي قد أحاط بكل الوسائل القانونية للدعوى و أنه قد كيفها على الأساس القانوني السليم و الملائم.

4) التأكد من أن القاضي بدل كل عناية بحكمه وتوخي العدالة فيما قضى به.

المبحث الثاني : التعليق على الحكم القضائي

إن أول ما يتطلبه التعليق هو قراءة القرار أو الحكم عدة مرات دون تدوين أي شيء ،ويجب دراسة كل كلمة وردت في القرار لأنه من الصعب التعليق على قرار غير مفهوم ،لأن المهمة سوف تكون معالجة العناصر والجهات المختلفة للقرار موضوع التعليق في الشكل والأساس ووفق منهجية مرسومة مسبقا لحالات التعليق ،فلا يترك من القرار ناحية عالجها إلا ويقتضي التعرض لها في التعليق بإعطاء حكم تقييمي للقرار ككل ،وفي كافة النقاط القانونية التي عالجها.

وبالتالي فهو يمر بمرحلتين:

المطلب الأول: المرحلة التحضيرية

في هذه المرحلة يستخرج الطالب من الحكم قائمة يقصد منها إبراز جوهر عمل القاضي وصولا إلى الحكم أو القرار الذي توصل إليه وتحتوي هذه القائمة بالترتيب على:

- الوقائع: أي كل الأحداث التي أدت إلى نشوء النزاع :تصرف قانوني "بيع"،أقوال "وعد"،أفعال مادية"ضرب".ويشترط:ألا يستخرج الباحث إلا الوقائع التي تهم في حل النزاع ،فمثلا إذا باع "أ" ل "ب" سيارة ،وقام "أ" بضرب "ب" دون إحداث ضرر، ونشب نزاع بينهما حول تنفيذ العقد ،فالقرار يعالج المسؤولية العقدية نتيجة عدم تنفيذ الالتزام إذن لا داعي لذكر الضرب لأن المسؤولية التقصيرية لم تطرح. وإن كان يجب عدم تجاهل أي واقعة لأنه في عملية فرز الوقائع قد يقع المعلق على واقعة قد تكون جوهرية ومن شانها أن تؤثر في الحل الذي وضعه القاضي إيجابا أو سلبا فلا بد من استخراج الوقائع متسلسلة تسلسلا زمنيا حسب وقوعها ومرتبة في شكل نقاط و يجب الابتعاد عن افتراض وقائع لم تذكر في القرار .

الإجراءات: هي مختلف المراحل القضائية التي مر بها النزاع عبر درجات – التقاضي إلى غاية
.صدور الحكم محل التعليق

الإدعاءات : وهي مزاعم وطلبات أطراف النزاع التي استندوا عليها للمطالبة – بحقوقهم و يجب أن تكون الإدعاءات مرتبة مع شرح الأسانيد القانونية ،أي ذكر النص القانوني الذي اعتمدوا عليه ،ولا يجوز الاكتفاء بذكر "سوء تطبيق القانون"أو "مخالفة القانون" فالبناء كله يعتمد على الإدعاءات ،وذلك بهدف تكييفها وتحديد الأحكام القانونية التي تطبق عليها ، أي الأحكام والقرارات لابد أن تستند إلى إدعاءات الخصوم والإدعاءات يمكن التعرف عليها من خلال عبارات "عن الوجه الأول" أو استنباطها من عبارات "حيث يؤخذ على القرار"،"حيث ينعى على القرار ".

المشكل القانوني : وهو السؤال الذي يتبادر إلى ذهن القاضي عند الفصل في – النزاع ،لأن تضارب الإدعاءات يثير مشكلا قانونيا يقوم القاضي بحله في أواخر حيثيات القرار ، قبل وضعه في منطوق الحكم إذن المشكل القانوني لا يظهر في .القرار وإنما يستنبط من الإدعاءات ومن الحل القانوني الذي توصل إليه القاضي
:ومن شروط طرح المشكل القانوني
.. لابد أن يطرح في شكل سؤال أو عدة أسئلة، أي سؤال رئيسي وأسئلة فرعية
.ـ أن يطرح بأسلوب قانوني
ـ إعادة طرح الإشكال طرحا تطبيقيا :فمثلا الطرح النضري هو هل التدليس عيب في العقد ،والطرح التطبيقي هل تعتبر المعلومات الخاطئة التي أدلى بها "أ"ل"ب" بخصوص جودة المبيع حيلة تدليسية تؤدي إلى قابلية العقد للإبطال ؟
ـ فعلى المعلق أيضا أن يبحث عن المشكل القانوني الذي يوصله إلى حل النزاع .أما المسائل التي لم يتنازع عليها الأطراف فلا تطرح كمشكل قانوني

ـ بقدر ما طرح الإشكال بطريقة صحيحة بقدر ما يوفق المعلق في تحليل المسألة القانونية المعروضة من خلال الحكم أو القرار القضائي.

إذن المرحلة التحضيرية هي عبارة عن عمل وصفي من قبل المعلق وعليه أن يتوخى في شأنه الدقة على اعتبار أن تحليلاته اللاحقة سوف تبنى على ما استخلصه في هذه المرحلة.

المطلب الثاني : المرحلة التحريرية

تقتضي هذه المرحلة وضع خطة لدراسة المسألة القانونية والإجابة على الإشكال القانوني الذي يطرحه القرار ثم مناقشتها.

ويشترط في هذه الخطة :

ـ أن تكون خطة مصممة في شكل مقدمة وصلب الموضوع يحتوي على مباحث ومطالب وخاتمة.

ـ أن تكون خطة تطبيقية، أي تتعلق بالقضية وأطراف النزاع من خلال العناوين. فعلى المعلق تجنب الخطة النظرية كما

عليه تجنب الخطة المكونة من مبحث نضري ومبحث تطبيقي لأن هذه الخطة ستؤدي حتما إلى تكرار المعلومات.

ـ أن تكون خطة دقيقة ،فمن الأحسن تجنب العناوين العامة..

ـ أن تكون خطة متوازنة ومتسلسلة تسلسلا منطقيا بحيث تكون العناوين من حيث مضمونها متتابعة وفقا لتتابع وقائع القضية فتظهر بذلك بداية القضية في بداية الخطة كما تنتهي القضية بنهاية الخطة.

ـ أن توضع خطة تجيب على المشكل القانوني المطروح ،فإذا كان ممكنا يتم استخراج إشكاليتين قانونيتين ،وتعالج كل واحدة منهما في مبحث وهي الخطة المثالية في معالجة أغلب المسائل القانونية المطروحة من خلال الأحكام والقرارات القضائية .

بعدما يضع المعلق الخطة بكل عناوينها ،يبدأ في مناقشة المسألة القانونية التي يتعلق بها الحكم أو القرار القضائي محل
.التعليق ابتداء بالمقدمة مرورا بصلب الموضوع، إلى أن يصل إلى الخاتمة

في المقدمة يبدأ المعلق بعرض موضوع المسألة القانونية محل التعليق في جملة وجيزة ،بعدها يلخص الحكم أو القرار في فقرة متماسكة ،يسرد فيها بإيجاز كل من الوقائع والإجراءات والادعاءات منتهيا بطرح المشكل القانوني بصفة مختصرة تعتبر كمدخل إلى صلب الموضوع ، فالانطلاق من المحكمة مصدرة القرار مثلا له أهمية قصوى حيث يمكن الباحث من
المقارنة في التحليل بين قضاة عدة محاكم لمعرفة الاتجاه الغالب بالنسبة للإجتهاد . القضائي

في صلب الموضوع يقوم المعلق بمناقشة المسألة القانونية المطلوب دراستها مناقشة نضرية وتطبيقية مع إعطاء رأيه في الحل القانوني للنزاع فالدراسة تكون . موضوعية وشخصية

: أولا :الدراسة النظرية :نشير في هذه الدراسة إلى

. موقف هذا الحل بالنسبة للنصوص القانونية ،هل استند إلى نص قانوني ؟ هل هذا النص واضح أم غامض؟ كيف تم تفسيره؟ ووفق أي اتجاه؟

. موقف الفقه بالنسبة للحل ،ماهي الآراء الفقهية بالنسبة إلى هذه المسألة، موقف هذا الحل بالنسبة للاجتهاد هل يتوافق مع الإجتهاد السابق ،أم يطوره أم أنه يشكل نقطة تحول بالنسبة له ؟

وبالتالي يجب على المعلق الاستعانة بالمعلومات النظرية المتعلقة بالمسألة القانونية محل التعليق ثم الرجوع في كل مرة إلى حيثيات الحكم أو القرار محل
.التعليق لتطبيق تلك المعلومات على القضية المطروحة

ثانيا : دراسة شخصية :من خلال إعطاء حكم تقييمي للحل الذي جاء به القرار،

.وهل يرى المعلق بان هناك حكم أفضل له

في الخاتمة يخرج الباحث بنتيجة مفادها أن المشكل القانوني الذي يطرحه الحكم أو القرار القضائي محل التعليق يتعلق بمسألة قانونية لها حل قانوني معين يذكره المعلق معالجا بذلك الحل الذي توصل إليه القضاة إما بالإيجاب أي بالموافقة مع عرض البديل ،وبهذا يختم المعلق تعليقه على القرار.

خاتمة

من ثم فان المطلوب من الباحث أثناء التعليق على الحكم ليس العمل على إيجاد حل للمشكل القانوني باعتبار أن القضاء قد بث فيه ،ولكنه مناسبة للتأمل ومحاولة لفهم الاتجاه الذي ذهب إليه القضاء هذا من ناحية ،ومن ناحية أخرى فالمطلوب هو التعليق على حكم لا دراسة حكم بشكل يتجاهل كليا موضوع الدعوى المعروضة ،لذلك لا يجوز الغوص في بحث نضري للموضوع الذي تناوله ذلك الحكم ، فليس المطلوب هو بحث قانوني في موضوع معين ،وإنما التعليق على حكم يتناول مسألة قانونية معينة.